

نذر صيام ثلاثة أيام فهل يصومها متفرقة أم مجتمعة وإذا نذر أن يصوم ستا من شوال ولم يصمها، ماذا عليه؟

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم رجل نذر ان يصوم ثلاثة او خمسة ايام. فهل يصومها متفرقة او مجتمعة؟ واذا اننا نرى ان يصوم ستة من شوال ولم يصم ما الذي يجب عليه؟ اما الكتاب فهو حسب نيته ان كان نواها متتابعة او تلفظ بذلك - [00:00:00](#)

قال لله علي ان اصوم اياما متتابعة فيلزمه التتابع. اما اذا لم ينوي التكابر فانه يصوم الايام التي نذرها متفرقة او ومتتالية ولكن المتابعة احسن واما اذا نذر صوم الست من شوال فانه يلزمه ذلك لانه بنذره صارت واجبة عليه قوله صلى الله - [00:00:20](#)

عليه وسلم من نذر ان يطيع الله فليطيعه. نعم - [00:00:40](#)